جامعة القاهرة
كلية الحقوق
قسم القانون الدولي الخاص

القانون الواجب التطبيق على الزواج في القانون الوضعي والشريعة الإسلامية

رسالة مقدمة للحصول على درجة الدكتوراه في الحقوق

مقدمة من: مريم عبدالله أحمد الجوفي
المدرس المساعد بقسم القانون الدولي الخاص
كلية الشريعة والقانون - جامعة صنعاء

إشراف

الأستاذ الدكتور/ يوسف قاسم
أستاذ الشريعة الإسلامية ووكيل كلية الحقوق السابق - جامعة القاهرة

الأستاذ الدكتور/ إبراهيم أحمد إبراهيم
أستاذ ورئيس قسم القانون الدولي الخاص - جامعة عين شمس

وقد تشكلت لجنة المناقشة والحكم على الرسالة من كل من:

الأستاذ الدكتور/ يوسف قاسم
أستاذ الشريعة الإسلامية ووكيل كلية الحقوق السابق - جامعة القاهرة ..... مشرفاً ورئيساً

الأستاذ الدكتور/ إبراهيم أحمد إبراهيم
أستاذ ورئيس قسم القانون الدولي الخاص - جامعة عين شمس ..... مشرفاً وعضواً

الأستاذ الدكتور/ رشاد حسن خليل
وكيل كلية الشريعة والقانون - جامعة الأزهر ..... عضـــــواً

الأستاذ الدكتور/ عنايت عبدالحميد ثابت
أستاذ ورئيس قسم القانون الدولي الخاص - جامعة القاهرة ..... عضـــــواً

١٤١٩هـ - ١٩٩٨م

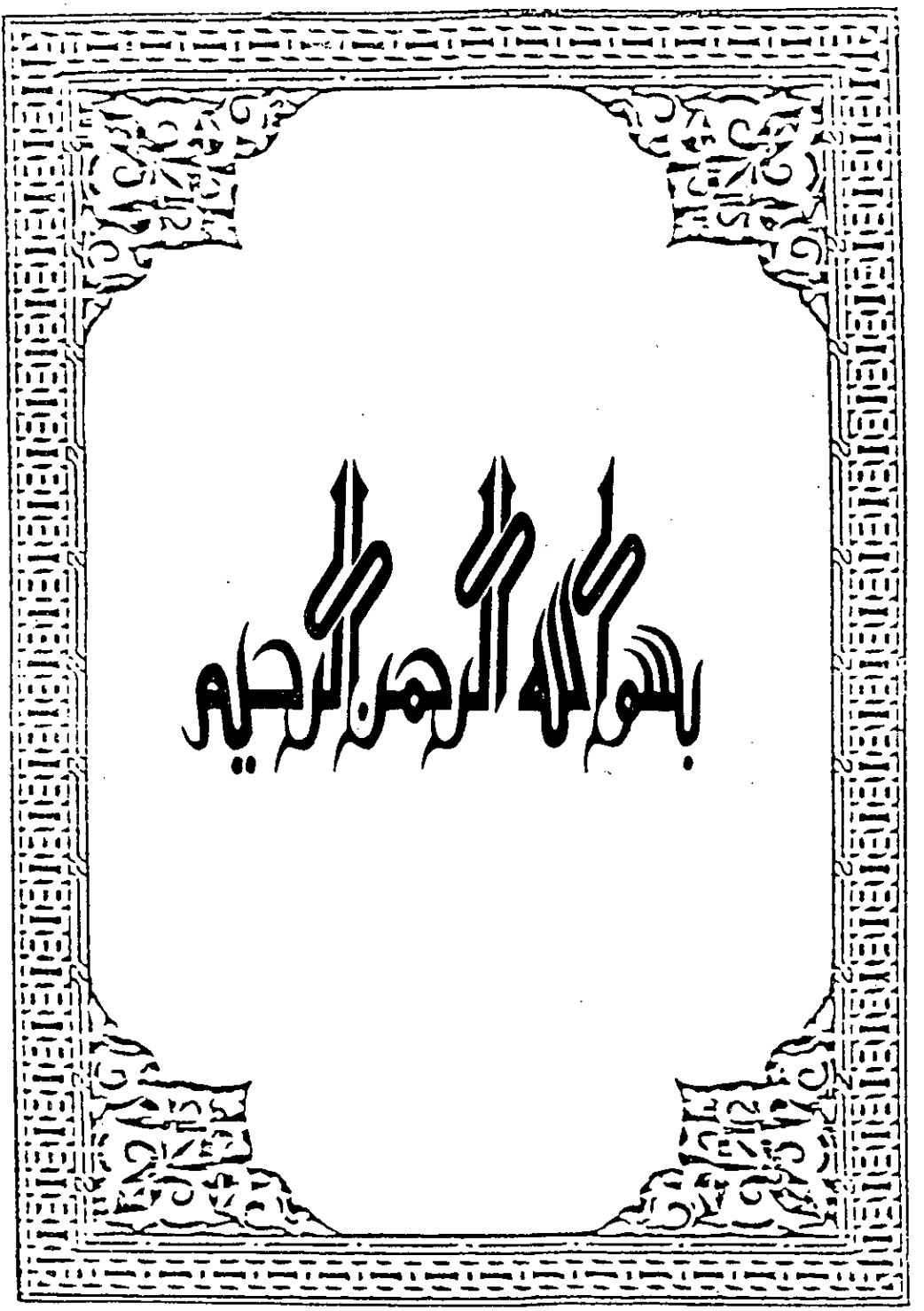
بسم الله الرحمن الرحيم

الإهـــــداء

إلى وطني الحبيب اليمن الذي أتاح لي فرصة التعليم إلى أعلى الدرجات.

إلى والدتي رحمها الله وأسكنها فسيح جناته التي غرست في نفسي حب العلم والمثابرة على طلبه.

إلى والدي أطال الله عمره الذي أحاطني بحنانه ودعواته المباركة.

إلى زوجي الذي شجعني على مواصلة الدراسة وذلل الكثير من الصعوبات وأتاح لي فرصة مواصلة دراستي خارج البلاد وتحمل من أجل ذلك الكثير والكثير من المعانة في سبيل إنجاز هذا العمل.

إلى كل هؤلاء أهدي هذا العمل المتواضع إعترافاً بفضلهم وبراً بهم.

شكر ودعاء

أحمد الله سبحانه وتعالى وأشكره، فلقد كان من فضل الله على ونعمته أن حظيت هذه الدراسة بإشراف أستاذىّ الفاضلين الجليلين :-

الأستاذ الدكتور / **يوسف قاسم:** أستاذ الشريعة الإسلامية ووكيل كلية الحقوق بجامعة القاهرة السابق. فقد كان لى أستاذا وأبا رحيما، وكان لتوجيهاته، وتشجيعه وسعة علمه، أكبر الأثر فى خروج هذه الدراسة بهذه الصورة، فله من الله جزيل الأجر والثواب، ومنى كل التقدير والإحترام سائلة المولى عز وجل له دوام الصحة وكمال العافية.

والأستاذ الدكتور / **إبراهيم أحمد إبراهيم:** أستاذ ورئيس قسم القانون الدولى الخاص بكلية الحقوق، جامعة عين شمس، الخبير بالمنظمة العالمية للملكية الفكرية (جنيف). فقد كان لرعايته وتوجيهاته القيمة وسعةخبرته، وتشجيعه ما أعاننى على إنجاز هذا العمل فله من الله جزيل الأجر والثواب، ومنى كل التقدير والعرفان، سائلة المولى عز وجل له دوام الصحة وكمال العافية.

كما أتقدم بالشكر الجزيل والعرفان بالجميل لأستاذى الفاضل الأستاذ الدكتور **عنايت عبد الحميد ثابت**، أستاذ ورئيس قسم القانون الدولى الخاص بجامعة القاهرة، الذى تعلمت على يديه أبجدية علم القانون الدولى الخاص، سواء أثناء رئاسته لقسم القانون الدولى الخاص بكلية الشريعة والقانون بجامعة صنعاء أو أثناء إعداد هذه الدراسة، فقد كان لتوجيهات العالم الفذ المجتهد أثرها على تكوينى العلمى، مما إنعكس على سير هذه الدراسة، وبالتالى خروجها بهذه الصورة. ثم تكرمه

بالموافقة على المشاركة فى مناقشة هذه الدراسة والحكم عليها، فله من الله جزيل الأجر والثواب ومنى كل الإحترام والتقدير، سائلة المولى عز وجل له دوام الصحة وكمال العافية.

كما أتقدم بالشكر الجزيل، للأستاذ الدكتور / **رشاد حسن خليل** وكيل كلية الشريعة والقانون - جامعة الأزهر على تفضله بالموافقة على الإشتراك فى مناقشة هذه الدراسة والحكم عليها، فله من الله جزيل الأجر والثواب، ومنى التقدير والإحترام سائلة المولى عز وجل له دوام الصحة وكمال العافية.

كما لاأنسى بالذكر أستاذنا الجليل الأستاذ الدكتور **فؤاد عبد المنعم رياض**، أستاذ القانون الدولى الخاص بكلية الحقوق جامعة القاهرة ، عضو مجمع القانون الدولى، والقاضى بمحكمة العدل الدولية لجرائم الحرب، فقد كان لتوجيهاته وتشجيعه أكبر الأثر فى نفسى فله من الله الجزاء الكثير ومنى الإحترام والتقدير، سائلة المولى عز وجل له دوام الصحة والعافية ليبقى رمزا وعلما يهتدى به.

أسأل الله أن يجزيهم عنى وعن طلاب العلم خير الجزاء وأن ينعم عليهم بموفور الصحة والعافية، وأتقدم إليهم جميعا بوافر التحية راجية أن أكون عند حسن ظنهم وأن أكون أهلا لأن أقتفى أثرهم وأن أؤدى الرسالة كما أدوها والله ولى التوفيق.

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله رب العالمين القائل في محكم كتابه ﴿ يأيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم﴾[١] والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم .

أما بعد:-

فإن القانون في أي مجتمع من المجتمعات هو تعبير عن مفاهيم وأفكار المجتمع حول القيم الأساسية التي يجب أن تسود أرجاءه، ولهذا فإن أحكامه ترجمة لما يعيشه، وما يعتنقه من أفكار، والقانون الدولي الخاص ليس بعيداً عن هذه الاعتبارات فهو أحد فروع القانون الذي يعنى بوضع قواعد تنظيم المركز القانوني للفرد في مجال العلاقات الخاصة الدولية أو العلاقات ذات العنصر الأجنبي.

ولما كانت الدراسة مقارنة فقد وقع اختياري على موضوع من أهم موضوعات القانون الدولي الخاص هو "**القانون واجب التطبيق على الزواج**" والذي يعتبر ميدان خصب للدراسة المقارنة ، ابتداء من فكرة الزواج ذاتها، حيث تختلف من مجتمع إلى آخر وهو في بعض المجتمعات مرتبط بالدين ، فقد يكون الزواج نظاما دينيا وقد يكون نظاما مدنيا، ويمتد الخلاف إلى انعقاده وآثاره وانقضائه ، فقد يشترط انعقاده في شكل معين ، وقد يختلف مفهوم الشروط الموضوعية للزواج، ومن ناحية الآثار هل تتناول الأشخاص فقط أم

---

(١) سورة الحجرات آية (١٣).

فهرس

الموضـــــــــوع	الصفحة
مقدمـــــة	١
أهمية البحث	٢
منهج البحث	٣
خطة البحث	٤
فصل تمهيدي	٥
الأسس التي يقوم عليها القانون الدولي الخاص	
المبحث الأول: إرتباط القانون الدولي الخاص بفكرة الحدود	٥
١- دار الإسلام.	٦
٢- دار الحرب.	٧
٣- دار العهد.	٧
المبحث الثاني: قيام علاقات خاصة دولية (عبر الحدود).	٩
المبحث الثالث: قابلية قانون أكثر من دولة للتطبيق.	١٢
المبحث الرابع: يجب أن يكون تنازعاً دولياً.	١٦
المبحث الخامس: عدم التلازم بين المحكمة المختصة والقانون الواجب التطبيق.	٢٠

الموضـــــــــوع	الصفحة
الباب الأول	
إنعقـــاد الـــــزواج	٢٤
الفصل الأول	٢٥
مفهوم الشروط الموضوعية للزواج والقانون واجب التطبيق عليها.	
المبحث الأول: مفهوم الشروط الموضوعية للزواج.	٢٦
المطلب الأول: مفهوم الشروط الموضوعية للزواج وفقاً للقانون الوضعي المقارن.	٢٧
المطلب الثاني: مفهوم الشروط الموضوعية لصحة الزواج وفقاً للقانون الإسلامي.	٣٢
المبحث الثاني: القانون واجب التطبيق على الشروط الموضوعية في القانون الوضعي المقارن.	٣٩
المطلب الأول: تحديد القانون واجب التطبيق على الشروط الموضوعية لصحة الزواج في القانون الوضعي المقارن.	٤٠
الفرع الأول: إتجاهات النظم القانونية فـي تحديد القانون واجب التطبيق على الشروط الموضوعية.	٤٠
الإتجاه الأول: إخضاع الشروط الموضوعية لصحة الزواج لقانون محل إبرام الزواج	٤٠
الإتجاه الثاني: تطبيق قانون موطن الزوجية.	٤٢
الإتجاه الثالث: إخضاع الشروط الموضوعية للزواج لقانون الدولة التي ينتمي إليها كل طرف بجنسيته.	٤٣
الفرع الثاني: الصعوبات التي يصطدم بها تطبيق قانون الجنسية.	٤٦
الحالة الأولى: عديم الجنسية واللاجيء السياسي.	٤٧
الحالة الثانية: حالة تعدد الجنسية.	٤٩

الموضـــــــــــوع	الصفحة
الحالة الثالثة: التنازع المتحرك	٥٠
أولاً: الحل التشريعي.	٥١
ثانياً: الحلول القضائية والفقهية.	٥٢
الإتجاه الأول: يأخذ بتطبيق القانون القديم الذي تم العقد في ظله.	٥٢
الإتجاه الثاني: التطبيق الفوري للقانون الجديد.	٥٤
الفرع الثالث: كيفية إعمال القانون الواجب التطبيق على الشروط الموضوعية لصحة الزواج في القانون الوضعي.	٥٩
المطلب الثاني: تحديد نطاق تطبيق القانون الذي يحكم الشروط الموضوعية لصحة الزواج في القانون الوضعي المقارن.	٦٢
الفرع الأول: تحديد الشروط الموضوعية التي تخضع للقانون الوطني لطالبي الزواج.	٦٢
أولاً: السن المقررة للزواج.	٦٣
ثانياً: رضاء الزوجين.	٦٣
ثالثاً: رضاء الوالدين.	٦٨
رابعاً: شرط الإلتزام بإنقضاء مدة معينة قبل إبرام زواج جديد (العده)	٦٩
الفرع الثاني: صعوبات تطبيق القانون الوطني في حالة الشروط الموضوعية (الموانع المزدوجة).	٧٠
أولاً: منع القرابة أو المصاهرة.	٧١
ثانياً: الإرتباط بزواج سابق لم ينحل.	٧١
ثالثاً: الأمراض العضوية أو الذهنية.	٧٣
رابعاً: منع رجال الكنسية من الزواج.	٧٣
خامساً: زواج المطلق ثانياً.	٧٤

الموضـــــــــوع	الصفحة
المطلب الثالث: أثر النظام العام على الشروط الموضوعية لصحة الزواج في القانون الوضعي المقارن.	٧٦
المطلب الرابع: الإخلال بشروط الزواج في القانون الوضعي المقارن.	٨٣
الفرع الأول: القانون واجب التطبيق على بطلان الزواج في القانون الوضعي المقارن.	٨٤
أولاً: قواعد الإختصاص.	٨٥
ثانياً: الإجراءات.	٨٦
ثالثاً: موضوع وشروط الدعوى.	٨٦
رابعاً: تحديد من له حق رفع الدعوى.	٨٧
خامساً: تحديد أسباب إنقضاء الدعوى.	٨٨
الفرع الثاني: القانون واجب التطبيق على آثار البطلان "الزواج الظني"	٨٩
الفرع الثالث: القانون واجب التطبيق على الزواج الظني.	٨٩
الإتجاه الأول: تطبيق القانون الذي يقرر البطلان.	٩٠
الإتجاه الثاني: تطبيق القانون الوطني للزوج حسن النيه.	٩١
الإتجاه الثالث: تطبيق القانون الذي يحكم آثار الزواج على الزواج الظني.	٩٢
موقف القضاء من القانون واجب التطبيق على الزواج الظني.	٩٢
المبحث الثالث: القانون واجب التطبيق على الشروط الموضوعية لصحة الزواج في القانون الإسلامي.	٩٦
المطلب الأول: القانون واجب التطبيق على أنكحة المستأمنين فيما بينهم.	٩٧

الموضـــــــــــوع	الصفحة
المطلب الثاني: القانون الواجب التطبيق على أنكحة غير المسلمين إذا ترافعوا إلى القاضي المسلم.	١٠٠
أولاً: المذهب الشافعي:	١٠٠
ثانياً: المذهب الحنفي.	١٠١
ثالثاً: المذاهب الفقهيه الأخرى.	١٠١
المطلب الثالث: القانون واجب التطبيق على أنكحة المسلمين مع غيرهم "زواج المسلم بالمستأمنة"	١٠٦
المطلب الرابع: أثر النظام العام على القانون واجب التطبيق على الشروط الموضوعية لصحة الزواج وفقاً للقانون الإسلامي.	١٠٩
المطلب الخامس: القانون واجب التطبيق على جزاء الإخلال بشروط الزواج وفقاً للقانون الإسلامي.	١١٣
الفصل الثاني	١١٧
شكـــل الـــــزواج	
المبحث الأول: مفهوم شكل التصرف.	١١٨
المبحث الثاني: شكل الزواج.	١٢٥
المطلب الأول: تكييف شرط إبرام الزواج على يد رجل الدين.	١٢٥
المطلب الثاني: تكييف شرط الشهادة فى زواج المسلمين.	١٣١
المبحث الثالث: القانون الذي يحكم الشكل.	١٣٧
المطلب الأول: بيان ما إذا كانت قاعدة خضوع شكل العقد لقانون بلد التصرف آمرة أم إختيارية.	١٣٩

الموضـــــــــــوع	الصفحة
المطلب الثاني: إختلاف الشكل المحلي من دولة إلى أخرى.	١٤٢
المطلب الثالث: مدى الإحتجاج بالزواج الذي يتم بالشكل المحلي.	١٤٤
المبحث الرابع: القانون واجب التطبيق على الشروط الشكلية للزواج.	١٤٦
المطلب الأول: زواج الوطنيين في الخارج (الإختيار بين الشكل المحلي والدبلوماسي والقنصلي).	١٤٧
الفرع الأول: الزواج وفقاً للشكل المحلي.	١٤٨
أولاً: الزواج وفقاً للشكل المدني المنصوص عليه فى القانون المحلي لبلد الإجرام.	١٥٠
ثانياً: الزواج وفقاً للشكل الديني في القانون المحلي الأجنبي.	١٥١
صعوبات تطبيق القانون المحلي لدولة الإبرام.	١٥٥
المسألة الأولى: تحديد القانون المحلي وتنازع القوانين من حيث الزمان.	١٥٦
المسألة الثانية: تغيير مضمون القانون الأجنبي.	١٥٧
الفرع الثاني: الزواج وفقاً للشكل الدبلوماسي أو القنصلي.	١٥٨
الفرع الثالث: زواج المصريين في الخارج.	١٦٦
الحالة الأولى: زواج المصريين المسلمين في الخارج.	١٦٧
الحالة الثانية: زواج المصريين غير المسلمين في الخارج.	١٦٧
المطلب الثاني: زواج الأجانب في فرنسا.	١٦٩
الفرع الأول: الزواج وفقاً للشكل المحلي.	١٧٠
الفرع الثاني: الزواج وفقاً للشكل الدبلوماسي أو القنصلي.	١٧٣
الفرع الثالث: زواج الأجانب في مصر.	١٧٧

الموضـــــــــوع	الصفحة
١- الشكل الإسلامي.	١٧٧
٢- الشكل المدني الرسمي.	١٧٨
موقف القضاء المصري.	١٨٠
المطلب الثالث: زواج الأجانب في الخارج.	١٨١
الفرع الأول: زواج أجنبيين جنسيتهما مشتركة في دولة محل الإبرام.	١٨١
الفرع الثاني: زواج أجنبيين في دولة يحمل أحدهما جنسيتها.	١٨٢
الفرع الثالث: مدى الإحتجاج بزواج الأجانب في مصر.	١٨٦
المطلب الرابع: مجال تطبيق القانون المختص بشكل الزواج.	١٨٧
المبحث الخامس: القانون واجب التطبيق على الشكل وفقاً للقانون الإسلامي.	١٩٢
الباب الثاني	١٩٧
آثـــــار الـــــــزواج	
الفصل الأول	١٩٨
مفهوم آثار الزواج وفقاً للقانون الوضعي والإسلامي.	
المبحث الأول: مفهوم آثار الزواج وفقاً للقانون الوضعي المقارن.	١٩٨
المطلب الأول: الآثار الشخصية.	١٩٩
المطلب الثاني: آثار الزواج بالنسبة للأموال.	٢٠١
المبحث الثاني: مفهوم آثار الزواج وفقاً للقانون الإسلامي.	٢٠٣
المطلب الأول: حقوق الزوج على زوجته.	٢٠٣
أولاً: حق الطاعة.	٢٠٤
ثانياً: حق رعاية شئون البيت.	٢٠٤
ثالثاً: حق القوامه والتوجيه.	٢٠٦

الموضـــــــــوع	الصفحة
المطلب الثاني: حقوق الزوجة على زوجها.	٢٠٩
الفرع الأول: حقوق الزوجة على زوجها ذات الطابع المالى.	٢١٠
أولاً: الصداق.	٢١٠
ثانياً: النفقه.	٢١٤
الفرع الثاني: حقوق الزوجة غير المالية.	٢١٦
أولاً: عدم الإضرار بالزوجة.	٢١٦
ثانياً: العدل في المعاملة.	٢١٧
المطلب الثالث: الحقوق المشتركة بين الزوجين.	٢١٨
أولاً: حل المعاشرة.	٢١٨
ثانياً: حل العشرة.	٢١٩
ثالثاً: التوارث.	٢١٩
رابعاً: حرمة المصاهرة.	٢٢٠
الفصل الثاني	٢٢١
القانون واجب التطبيق على آثار الزواج في القانون الوضعي المقارن.	
المبحث الأول: تحديد القانون واجب التطبيق على آثار الزواج في القانون الوضعي المقارن.	٢٢٨
المطلب الأول: إتجاهات نظم التنازع لتحديد القانون واجب التطبيق على آثار الزواج "التنازع الثابت"	٢٢٣
الإتجاه الأول: تطبيق قانون جنسية الزوج وقت إبرام الزواج.	٢٢٣
الإتجاه الثاني: تطبيق القانون الوطني على آثار الزواج عند إختلاف جنسية الزوجين.	٢٢٤
الإتجاه الثالث: تطبيق قانون الموطن المشترك عند إختلاف الجنسية بين الزوجين.	٢٢٥

الموضـــــــــوع	الصفحة
المطلب الثاني: إتجاهات نظم التنازع لتحديد القانون واجب التطبيق على آثار الزواج "التنازع المتحرك"	٢٣٦
أولاً: موقف الفقه الفرنسي.	٢٣٧
الإتجاه الأول: تطبيق القانون القديم على آثار الزواج.	٢٣٧
الإتجاه الثاني: تطبيق القانون الجديد.	٢٣٧
ثانياً: موقف القضاء الفرنسي.	٢٣٨
١- الغش نحو القانون.	٢٣٩
٢- التصرفات بين الزوجين.	٢٤٠
المبحث الثاني: مجال القانون واجب التطبيق على آثار الزواج في القانون الوضعي المقارن.	٢٤٢
المطلب الأول: القانون واجب التطبيق على الآثار الشخصية للزواج في القانون الوضعي المقارن.	٢٤٣
أولاً: حالة المرأة المتزوجة.	٢٥٠
ثانياً: الموطن.	٢٥١
ثالثاً: خضوع الزوجة قانوناً لزوجها.	٢٥٨
رابعاً: أهلية المرأة المتزوجة.	٢٥٤
المطلب الثاني: القانون واجب التطبيق على آثار الزواج على الأموال في القانون الوضعي المقارن.	٢٦٢

الموضـــــــــــوع	الصفحة
١- نظام عدم الإشتراك.	٢٦٣
٢- نظام الدوطه.	٢٦٣
٣- نظام إنفصال الأموال.	٢٦٤
الفرع الأول: القانون واجب التطبيق على النظام المالي للزواج.	٢٦٤
الإتجاه الأول: يأخذ بإزدواجية القانون واجب التطبيق.	٢٦٤
الإتجاه الثاني: يأخذ بمبدأ واحدية القانون واجب التطبيق.	٢٦٥
الفرع الثاني: نطاق القانون واجب التطبيق على آثار الزواج المالية في القانون الوضعي المقارن.	٢٦٨
الحالة الأولى: سلطة الزوجين في التصرف في أموالهما الخاصة	٢٦٩
الحالة الثانية: العقود بين الزوجين.	٢٧١
أولاً: الهبه.	٢٧٤
ثانياً: عقد البيع.	٢٨٠
ثالثاً: الشركات.	٢٨١
رابعاً: عقد العمل.	٢٨٣
الحالة الثالثة: الرهن القانوني بين الزوجين.	٢٨٤
أولاً: مشكلة التمتع بالرهن في الحق القانوني.	٢٨٤
ثانياً: القانون واجب التطبيق على الرهن القانوني.	٢٨٤
الفصل الثالث	٢٨٧
القانون واجب التطبيق على آثار الزواج وفقاً للقانون الإسلامي.	
المبحث الأول: القانون واجب التطبيق على آثار الزواج في حالة زواج المسلمين فيما بينهم.	٢٨٧

الموضـــــــــوع	الصفحة
١- القانون واجب التطبيق على النفقه بالنسبة للمستأمنين.	٢٨٧
٢- القانون واجب التطبيق على الصداق بالنسبة للمستأمنين.	٢٩٠
أولاً: إذا كان المسمى صحيحاً.	٢٩٠
ثانياً: إذا كان المسمى فاسداً.	٢٩١
ثالثاً: إذا كان المهر غير مسمى.	٢٩٥
المبحث الثاني: القانون واجب التطبيق على أثر الزواج في حالة زواج المسلم بالمستامنة.	٢٩٧
الباب الثالث	
إنقضـــاء الـــزواج	٣٠٢
الفصل الأول	٣٠٣
مفهوم إنقضاء الزواج وفقاً للقانون الدولي الخاص	
المبحث الأول: مفهوم إنقضاء الزواج وفقاً للقانون الفرنسي.	٣٠٤
أولاً: الصفة الإستثنائية لإنحلال الزواج.	٣٠٤
ثانياً: الصفة الجزائية لإنقضاء الزواج تتجلى فى آثار التطليق.	٣٠٧
المبحث الثاني: مفهوم إنقضاء الزواج وفقاً للقانون الإسلامي.	٣١٠
أولاً: الطلاق بالإرادة المنفردة.	٣١١
ثانياً: تفويض المرأة بالطلاق.	٣١٥
ثالثاً: التطليق بحكم القاضي.	٣١٦
١- التطليق لإساءة العشرة.	٣١٧
٢- التطليق لوجود عيب فى الزوج.	٣١٧

الموضـــــــــوع	الصفحة
٣- تطليق المرأة خوفاً من الفتنه.	٣١٨
٤- التطليق لعدم الإنفاق.	٣١٨
رابعاً: الطلاق بإتفاق الطرفين.	٣١٩
خامساً: حالتى الظهار والإيلاء.	٣٢٠
الفصل الثانى	
تحديد القانون واجب التطبيق على إنقضاء الزواج في القانون الوضعي المقارن.	٣٢٣
المبحث الأول: تحديد القانون واجب التطبيق في حالة إتحاد جنسية الزوجين.	٣٢٤
المبحث الثاني: القانون واجب التطبيق في حالة إختلاف جنسية الزوجين في القانون الوضعي المقارن.	٣٢٦
المبحث الثالث: تغيير ضابط الإسناد "التنازع المتحرك"	٣٣٨
المبحث الرابع: مجال القانون المختص بإنقضاء الزواج في القانون الوضعي المقارن.	٣٤٧
الفصل الثالث	
أثر الموانع التي تحد من تطبيق القانون المختص.	٣٥٠
المبحث الأول: أثر إستبعاد تطبيق القانون المختص لتعارضه مع النظام العام في القانون الوضعي المقارن.	٣٥١
المطلب الأول: فكرة النظام العام قبل قانون ١١ يوليو ١٩٧٥.	٣٥٢
المطلب الثاني: مدى تدخل فكرة النظام العام الفرنسي بعد قانون ١٩٧٥.	٣٥٤
أولاً: القانون الأجنبي الذي يجهل التطليق.	٣٥٥
ثانياً: القانون الأجنبي يجيز التطليق لأسباب مختلفة عن القانون الفرنسي.	٣٥٥
ثالثاً: إذا كان القانون الأجنبي يجيز الطلاق بالإرادة المنفردة.	٣٥٦

الموضـــــــوع	الصفحة
المطلب الثالث: موقف القانون المصرى من فكرة النظام العام.	٣٥٨
المطلب الرابع: أثر إستبعاد تطبيق القانون المختص للدفع بالغش نحو القانون	٣٦٢
الفصل الرابع	
القانون واجب التطبيق على آثار إنقضاء الزواج في القانون الوضعي المقارن.	٣٦٦
المبحث الأول: القانون واجب التطبيق على الآثار الشخصية لإنقضاء الزواج في القانون الوضعي المقارن.	٣٦٦
أولاً: مسألة إنحلال رابطة الزوجية.	٣٦٦
ثانياً: الأسم.	٣٦٨
ثالثاً: حضانة الأطفال.	٣٦٨
المبحث الثاني: القانون واجب التطبيق على الآثار المالية لإنقضاء الزواج في القانون الوضعي المقارن.	٣٧٤
المبحث الثالث: القانون واجب التطبيق على تحول الإنفصال الجسدى إلى تطليق.	٣٧٩
الفصل الخامس	
القانون واجب التطبيق على إنقضاء الزواج وفقاً للقانون الإسلامي.	٣٨٢
المبحث الأول: الفرقة بالطلاق. "بالإرادة المنفردة"	٣٨٢
المبحث الثاني: القانون واجب التطبيق على الفرقة أو التطليق بإتفاق الطرفين.	٣٨٥
المبحث الثالث: التطليق بحكم القاضي.	٣٨٧
المبحث الرابع: مفهوم فكرة النظام العام وفقاً للقانون الإسلامي.	٣٨٨
المبحث الخامس: آثار إنقضاء الزواج وفقاً للقانون الإسلامي.	٣٩٢

الموضـــــــــوع	الصفحة
الخاتمة	٣٩٤
أولاً: النتائج	٣٩٤
ثانياً: التوصيات	٣٩٨
المراجع	٤٠١